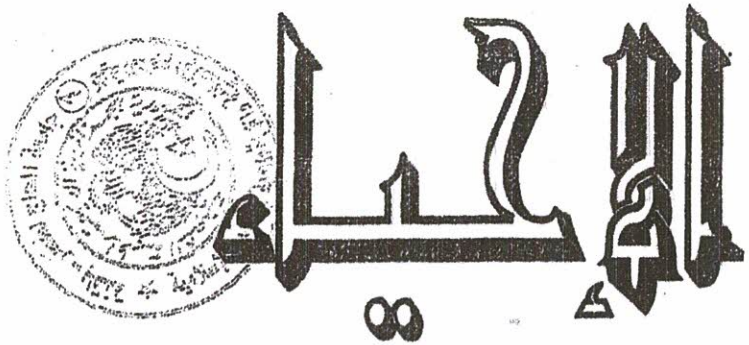

مجلة علمية دورية محكمة

تصدرها كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية

والعلوم الإسلامية

جامعة الحاج لخضر . باتنة (الجزائر)

العدد الخامس عشر

1434هـ -2012 م

عنوان المراسلات

السيد رئيس تحرير مجلة " الإحياء "

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

جامعة الحاج لخضر ــ باتنة، الجزائر

الهاتف :

031 28 86 033 أو 36 34 86 033

الفاكس : 64 06 86 033

ردمد: ISSN 1112 - 4350

قواعد وشروط النشر في مجلة "الإحياء"

1. تنشر المجلة الأبحاث العلمية الأكاديمية المحققة لشروط وقواعد البحث العلمي المتعارفة.
2. أن لا يكون الموضوع قد سبق نشره أو قدم لأي جهة أخرى للنشر، أو المشاركة به في ندوة أو ملتقى علمي، وأن يتناول قضية من القضايا التي تدخل ضمن اهتمامات الكلية وتخصصاتها العلمية.
3. ينبغي أن لا يزيد البحث عن خمس عشرة صفحة وأن لا يقل عن عشرة صفحات أو ما يعادل 6000 كلمة.
4. تقدم البحوث مكتوبة على الحاسوب، مطبوعة من ثلاث نسخ مرفقة بنسخة على قرص مضغوط، وفق برنامج Word بخط Arabic Simplified حجم 14 بالنسبة للمتن و12 بالنسبة للهوامش.
5. أن يتضمن البحث ملخصا بالعربية وآخر بالفرنسية أو الإنجليزية.
6. أن لا يكون البحث مستلا من رسالة أكاديمية (ماجستير أو دكتوراه).
7. تخضع البحوث المرسلة إلى المجلة للتحكيم قبل نشرها، وتعلم إدارة المجلة أصحاب الأبحاث بنتيجة الخبرة.
8. ما ينشر في المجلة لا يعبّر بالضرورة عن رأي الكلية أو توجه فكري تتبناه هيئة التحرير.
9. يستفيد صاحب كل بحث منشور من نسختين من العدد الذي نشر فيه بحثه.
10. لهيئة التحرير حق الفحص الأولي للبحوث وتقرير أهليتها للتحكيم أو رفضها، كما تحتفظ المجلة بحقها في حذف أو إعادة صياغة بعض العبارات التي لا تتناسب مع أسلوب النشر.
11. ترتب البحوث في كل عدد، وفق اعتبارات فنية، لا علاقة لها باسم الباحث أو رتبته العلمية.
12. يرفق البحث المقدم للمجلة بسيرة ذاتية علمية مع رقم الهاتف والبريد الإلكتروني.
13. ترسل البحوث العلمية على العنوان الإلكتروني:

elihyaarevue@yahoo.fr وللاتصال بالمجلة رقم الهاتف: 31 28 86 33 (213+)
رقم الفاكس 64 06 86 33 (213+).

الإحياء

المديـــر الشرفي للمجلة

الأستاذ الدكتور الطاهر بن عبيد

مدير جامعة الحاج لخضر. باتنة

هيئة التحرير

رئيس التحرير:
الأستاذ الدكتور صالح بوبشيش

نائب رئيس التحرير:
الأستاذ الدكتور حسن رمضان فحلة

أعضاء هيئة التحرير:

أ.د. إسماعيل يحيى رضوان	أ.د. سعيد فكرة
أ.د. مصطفى حميداتو	أ.د. مسعود فلوسي
أ.د. عبد الكريم حامدي	أ.د. بلقاسم بوقرة
أ.د. السعيد بوخالفة	د. نور الدين جبالي

الإخراج والتصفيف:
محلابـــي ليـنـــدة

فهرس العدد الخامس عشر

الموضوع		الصفحة
ـ كلمة مدير الجامعة		7
ـ كلمة عميد الكلية		9
ـ التطرف الفكري والممارسة السياسية في المغرب العربي		11
أ.د/ بلقاسم سلاطنية – أ/ أسماء بن تركي	جامعة بسكرة	
ـ تقويم أداء المدارس الخاصة (الأهلية) بالمملكة العربية السعودية		36
د/ ناهد عبد الله الموسى	جامعة الملك فيصل ـ السعودية ـ	
ـ الفلسفة التربوية بين الضبط والانضباط		60
د/ محمد أحمد عبد الرحمان	جامعة دبـي	
ـ مستويات التّجريد في الكليات الفقهية "كليات المقري وابن غازي..		82
د/ وسيلة خلفي	جامعة الجزائر	
ـ الإمامة وشرط القرشية أقوال وآراء		102
د/ خميس بن عاشور	جامعة باتنة	
ـ علاقة وجهة الضبط باليأس لدى عينة من العائدين إلى الجريمة		116
ا.د/ جبالي نور الدين أ/ إبراهيم بوزيد	جامعة باتنـة	
ـ النقد ونقد النقد في الفكر العربي المعاصر		131
أ/ موسى بن سماعين	جامعة باتنـة	
ـ التأمين التكافلي: مفهومه وتطبيقاته		147
أ.د/ داودي الطيب أ/كردودي صبرينة	جامعة بسكرة	
ـ المنهج العام لخطاب الفتوى لدى الإمام الشهيد الشيخ العربي التبسي		167
د/ الذوادي قوميدي	جامعة باتنة	
ـ المنهج الأسلم في الفتوى في العصر الحاضر		178
د/ حورية تاغلابت	جامعة باتنة	
ـ إشكالية التعددية المنهجية في قراءة آركون للتراث الإسلامي		198
د/ فارح مسرحي	جامعة باتنة	
ـ علم التاريخ لدى الكافيجي: مقارنة ابستمولوجية		210
د/ بلعالية دومة ميلود	م.ج خميس مليانة	
ـ نور الشاطبي في تأسيس علم المقاصد – الأسباب والأهداف–		223
د/ فضيلة تركي	جامعة باتنة	
ـ تخريج الفروع الطبية على القواعد الفقهية عند السادة المالكية		238
أ/ زين العابدين مباركي	جامعة باتنة	

الموضوع		الصفحة
- ميمية المقري مقاربة أسلوبية في دلالية البنى د/ جمال سعادنة	جامعة باتنة	257
- الفساد الاقتصادي وعلاجه في الاقتصاد الإسلامي د/ رشيد درغال	جامعة باتنة	278
- الدور المنهجي للعقيدة الإسلامية أ/ سعيد قاسمي	جامعة باتنة	298
- خصائص التشريع الإسلامي وإعجازه في نظام الأسرة أ/ أمجد رمضان فحلة	جامعة باتنة	324
- إسهامات المغاربة في خدمة صحيح مسلم أ/ زينة مومني	جامعة باتنة	346
- الشيخ الرزقي الشرفاوي مفتيا أ/ مسعود جمادي	جامعة باتنة	370
- حكم استعمال البصمة الوراثية لإثبات نسب (ابن الزنا) ... أ/ نور الدين بولحية	جامعة باتنة	395
- نحو تفعيل وسطية التشريع الإسلامي أ/ دليلة رازي	جامعة باتنة	411
- الحقوق المشتركة بين الزوجين في الشريعة والقانون أ/ عبد المنعم نعيمي	جامعة باتنة	439
* مواضيع باللغة الأجنبية (الصفحات من اليسار إلى اليمين)		
Les jeunes, la modernité et le rôle du sociologue- M.A/Khadija GUECHI	Université de Batna	01
Médias et mondialisation : quelle place pour le dialogue interculturel ? - M.A/Radhia HADDADI	Université de Batna	11

كلمة مدير الجامعة

لا تتوقف وظيفة مؤسسات التكوين العالي من جامعات وكليات ومعاهد عند تدريس الطلاب وتلقينهم أنواع العلوم المختلفة وامتحانهم في ما حصلوه منها وتخريج دفعات جديدة منهم كل عام، فهذه الوظيفة وإن كانت مهمة في حد ذاتها إلا أنها ليست سوى واحدة من عدة وظائف تتولى المؤسسات المذكورة القيام بها.

وهناك وظيفة أخرى لا تقل عنها أهمية، بل تفوقها من حيث الأثر والنتيجة، تلك هي وظيفة البحث العلمي، التي تتمثل في الجد والاجتهاد للوصول إلى المعرفة الصحيحة بحقائق الحياة المتنوعة، ثم العمل على إيصال هذه المعرفة وتبليغها إلى من يستفيد منها وينتفع بها، وهو المجتمع القريب ومن ورائه الإنسانية كلها.

من هنا نجد أن "البحث العلمي" يحظى بأهمية خاصة ضمن أولويات الدول والحكومات، حيث تهيأ له وزارة مستقلة تتولى متابعته وتهيئة الظروف المناسبة لأهله والعاملين فيه، كما ترصد له الميزانيات الضخمة والأموال الوفيرة، كل ذلك إدراكا لأهميته في تطور الدولة وقوتها وسلامة المجتمع وتطوير مؤسساته وترقية العلاقات بين أبنائه.

وتعتبر الجامعات ومراكز البحث هي المحاضن الطبيعية للبحث العلمي، حيث في رحابها وبين جنباتها تُجرى البحوث المختلفة باختلاف مجالات الحياة والمتنوعة بتنوع التخصصات العلمية. وحتى تصل نتائج هذه البحوث إلى أبعد مدى ويستفيد منها أكبر عدد ممكن من طلاب العلم والمعرفة، كان لابد من إيجاد وسائل يمكن من خلالها نشر المعرفة وإيصالها إلى طالبيها.

وتمثل المجلات الأكاديمية والدوريات العلمية التي تصدرها الجامعات المختلفة أهم وسيلة يتم من خلالها نشر البحوث التي يعدها الأساتذة وطلاب الدراسات العليا، والتي ينتهون من خلالها إلى نتائج تسهم في تمتين التكوين العلمي لهم أولا، ثم في إفادة المجتمع وترقيته ونفع أبنائه ثانيا.

الشيخ الرّزقي الشرفاوي مفتيًا

أ/ مسعود جمادي – جامعة سطيف-

مقدمة:

إن للعلم في الإسلام مكانة مرموقة ودرجة عالية بدلالة النصوص الكثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ومنها تمثيلاً لا حصراً قوله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (المجادلة:11).

ومن هذا المنطلق، وفي هذا الاتجاه – كما يقول الشيخ محمد الصديق[1] – كان المسلمون يعكفون على طلب العلم ويبحثون عن منابعه ويتغربون في سبيله وهم مرتبطون بوحي السماء حتى يكون علمهم نوراً هادياً، ودواء شافياً، وعاملا بناء وهم يحملون شعاراً بديعاً:

ففز بعلم تعش حياً به أبداً *** الناس موتى وأهل العلم أحياء

وواقع التطبيق العملي عند المسلمين يشهد بمكانة العلم عندهم، وبأنهم فهموه بمدلوله الواسع، وعرفوه باتجاهه ومجالاته، وأدركوا في عمق أنه كالشمس للدنيا، وكالعافية للبدن، وأنه خير معين على بناء الأمم والأفراد معاً.

ومن ثم كان إقبالهم على العلم منقطع النظير، وبرز في كل بلد من البلدان الإسلامية علماء وأجلاء، يحرّرون العقول ويهذّبون النفوس ويدافعون عن الإسلام وقيمه وأخلاقه، إذ شرّف الله تعالى هذه الأمة بأن جعل علماءها في هدايتهم للخلق كأنبياء الأمم الخوالي إذ كان دين من قبلنا من الأنبياء كلما دثر دين نبي جدّده نبي آخر يأتي بعده فتكفل الله سبحانه بحفظ هذا الدين في هذه الأمة وأقام له في كل عصر من العصور جملة من العلماء الأفذاذ ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين[2]، ومن هؤلاء العلماء الأفذاذ علماء الجزائر قديما وحديثاً، رجال أعلام جهابذة جاهدوا بالعقل واللسان والقلم بكل حياتهم، وساهموا في بناء الحضارة الإنسانية مساهمة فعّالة فكانوا مصابيح أضاءوا الظلمات ونجوما أزاحوا العتمات.

جاهدوا طوال أعمارهم فلم يكونوا – نحسبهم كذلك ولا نزكي على الله أحداً-

الصاعد ينشرون الضياء، ويحرّرون الجماهير ويعتقونها من الجهل والفوضى والخمول. ومن هؤلاء الشيخ محمد الرزقي الشرفاوي الأزهري والذي وصفه الأستاذ محمد الصالح الصديق بقوله:

« المفسّر المحدّث والفقيه الأصولي الأستاذ الشيخ الرزقي الشرفاوي صاحب الفتاوى المفيدة... والآراء الجريئة في النقد والإصلاح الديني والاجتماع »[3].

والذي أقدّمه في هذا المقال المتواضع مقتصراً على جانب واحد من جوانب نبوغه وهو جانب الفقه والإفتاء وأسميته (الشيخ الرزقي الشرفاوي مفتيا) لفتاً لانتباه الباحثين عساهم أن يبحثوه وبشكل موسع في رسائل علمية أكاديمية جادة ومن كل الجوانب: اللغة، الفقه، الأصول، التفسير وغيرها. إذ الأولى بجامعاتنا الجزائرية وبباحثينا الجزائريين وعلى مختلف تخصصاتهم الشرعية التاريخية، الاجتماعية... أن يدرسوا علماء الجزائر ويظهروهم للداخل والخارج وفي صورهم الحقيقية، إذ هذا حقهم علينا من جهة وليستنير بهم شبابنا وباحثونا ويقتدوا بهم ويقتفوا أثرهم ويتشبهوا بهم على حد قول القائل:

تشبهوا فإن لم تكونوا مثلهم *** إن التشبه بالكرام فلاح

وصلى الله وسلم على محمد.

ولادته ونشأته: ولد الأستاذ الشرفاوي في قرية شرفة بهلول[4] بالقرب من مدينة عزازقة (بتيزي وزو) عام 1302هـ والموافق لسنة 1880م[5]، ولما بلغ سن التمييز أدخله والده إلى زاويتهم شرفة بهلول وهناك اشتغل بحفظ القرآن الكريم ثم انتقل إلى زاوية أحمد الإدريسي البجائي بجبل يلولة فانتظم في سلك طلبتها وظل فيها حتى أتقن القرآن حفظاً ورسما وتجويداً ثم إلى زاوية سيدي عمرو بن الحاج بقرية بني يجري بالقرب من بني غبري فتعلم فيها النحو والصرف والفقه والتوحيد ومبادئ اللغة العربية والحساب.

ثم ذهب إلى الجزائر العاصمة، والتحق بالمدرسة الثعالبية بالقصبة، وكان فيها إذ ذاك العالم الجليل الشيخ عبد القادر المجاوي (1248هـ – 1914م) مدرّساً فواظب على دروسه كما درس عليه عامين خارج المدرسة وكان في كل السنوات التي لازمه فيها مثالا للجد والنشاط والسلوك القويم، مما أثار إعجاب الشيخ، وجعله يتنبأ له بمستقبل علمي زاهر[6].

من شيوخه: التحق بالمدرسة الثعالبية بالقصبة وكان فيها إذ ذاك العالم جليل الشيخ عبد القادر المجاوي (1248/ 1914) الجزائري – قبل السفر إلى أزهر – فواظب على دروسه كما درس عليه عامين خارج المدرسة.

ودرس العلامة الشرفاوي على كثير من علماء الأزهر، ولكنه تأثر تأثراً كبيراً باثنين منهم:

– الشيخ محمد بخيت المطيعي والذي كان يلقب بالأستاذ الأكبر (المولود سنة 1271هـ، والمتوفى سنة 1354هـ/ 1935م). وكان يقول: أخذت عن الشيخ بخيت زيادة عن العلم حسن استغلال الوقت، والحرص عليه، لأنه كالسيف في حدته وسرعة انقضائه.

ويرى الأستاذ الشرفاوي أن العمر يمكن تقصيره وإن كان طويلاً، كما يمكن تطويله وتمديده كما هو الشأن بالنسبة إلى الشيخ بخيت وأمثاله.

– الأستاذ يوسف الدجوي (1870م/1946م)، وقد كف بصره في غرة طفولته ورغم هذه العاهة جدّ في دراسة العلوم حتى صار قمة شامخة في المعقولات والمنقولات[11].

عودته من مصر: وفي سنة (1351هـ/1933م) حنّ إلى الوطن بعد أن طلبته العشيرة والإخوان فلبّى الطلب، وأجاب اللقاء بعد أن أدّى فريضة الحج، وما إن نزل بالعاصمة الجزائرية حتى استقبله جم غفير من العلماء والطلبة والأقارب وفي مقدمتهم الأستاذ أحمد بن زكري مدير المدرسة الثعالبية وهو الذي كان يلازمه أيام إقامته بالعاصمة قبل ذهابه إلى زواوة.

واجتمع الأستاذ الشرفاوي بالعالمين المصلحين، الأستاذ عبد الحميد ابن باديس والأستاذ الطيب العقبي، وتحدثوا طويلاً حول حركة الإصلاح في الجزائر والوسائل التي يجب اتخاذها لتحرير العقل من قيود الجهل، والخروج به إلى نور المعرفة، حتى يختفي المتخاذلون والرجعيون الذين نصبهم الاستدمار عقبة في طريق هذه الأمة.

وعرض عليه الأستاذ ابن باديس العمل معه في صف جمعية العلماء، وأبدى له رغبته الملحة في الإقامة بالعاصمة حتى يتمكن من النهوض بواجبه، ولكن

تعاني، فآثر الجهاد هناك مكتفياً بإمداد الصحف ببحوث ومقالات، ولقاء زملائه المصلحين من حين لآخر للتشاور وتبادل الرأي.

وكان من بين الطلبة الذين زاروه في العاصمة قبل وصوله إلى مسقط رأسه طلبة المعهد اليلولي بزواوة، وعرضوا عليه في رغبة وإلحاح التدريس بمعهدهم، فقبل حين علم أنه يمتاز عن سائر الزوايا بكثرة الطلبة، واستقلال نظامه، وحرية أساتذته في التعليم وأن الطلبة أنفسهم هم الذين يعينون منهم كل عام من يقومون بتسيير شؤونه[12].

الشرفاوي في المعهد اليلولي:

وبدأ الشيخ التدريس في المعهد اليلولي بعد وصوله من مصر ببضعة أشهر.

وكان من طلبة المعهد القدامى الذين أنهوا دراستهم وأخذوا يباشرون أعمالاً مختلفة في مناطقهم، منْ عادوا إلى المعهد للدراسة على الشيخ، وكانت الدروس التي برمجها في تلك السنة وظل على أغلبها طوال إقامته بالمعهد، هي الفقه بشرح خليل وشرح الخرشي، والحديث بكتاب (سبل السلام) شرح بلوغ المرام، والتفسير بكتاب (روح المعاني) للإمام الألوسي البغدادي، وعلوم اللغة من بلاغة، ونحو وصرف، وعلوم رياضية من منطق وحساب وتاريخ.

ومثار العجب والدهشة أن الشيخ يقوم بهذه الدروس كلها وحده، بحيث يبدأ بالحديث إثر صلاة الصبح، وينتهي بعد صلاة العشاء بدرس الفقه، وليس له في اليوم إلا راحتان بعد الغداء وقبيل المغرب، وحتى هذه الأخيرة لا يرتاح فيها إلا قليلاً جداً لأنه يستقبل فيها السائلين من الطلبة فلا ينتهي من إجاباتهم إلا مع انطلاق أذان المغرب.

وكان الشيخ منضبطاً كل الانضباط وحريصاً كل الحرص على وقت الدروس، وكثيراً ما يزوره شخص ذو قيمة علمية أو مركز اجتماعي فيظن الطلبة أنها فرصة للراحة، ويستبشرون خيراً، ولكن ما يروعهم إلا أن يروا الشيخ يستعد للدرس أو يدخل إلى قاعة الدرس وقد خلف للزائر من يؤنسه.

وكان الشيخ الشرفاوي لا يفتأ يندد بالاستعمار الفرنسي بالجزائر، وينعي على ذيوله وأذنابه تواطؤهم معه، وذوبانهم فيه، واعتزازهم بكل ما هو فرنسي، وتنكرهم لأصالتهم وأمجاد وطنهم، وكان يقول كلما واتت المناسبة أو جرى حديثه

(الدروس الإنشائية لطلبة زوايا زواوة)[17].

(بغية الطلاب في علم الآداب)[18].

(الرسالة الفتحية في الأعمال الجيبية).

ويضاف إلى هذا عدد من المقالات نشرت في جريدة البصائر تناول حقيقة إثبات هلال رمضان بالطريقتين الشرعية والفلكية، ومقالات أخرى حول المصلح الديني والتعليم الهادف نشر طائفة منها في جريدة البصائر وطائفة أخرى في جريدتي (الأمة والثبات)، كما كان ينشر في جريدة الصديق الجزائرية تحت عنوان (أسباب الرقي). وهو مقيم بالقاهرة[19].

من فتاويه[20]: إن من فتاوى الأستاذ الشرفاوي رحمه الله تعالى التي أحدثت ضجّة كبيرة في الجزائر عموماً وبزواوة بولاية تيزي وزو خصوصا ألبت ضده شيوخ الزوايا وطلبتهم ومريديهم، وكادت تعرّض حياته للمخاطر والمهالك وجعلته مضغة في الأفواه بقية حياته.

إذ كان ممن لزموا الأستاذ الشرفاوي منذ عودته من القاهرة إلى أن توفي شيخان فاضلان هما: السيد الرزقي المقنعاوي والسيد سعيد بن بشير، رأيا فيه عالما جليلاً فأحباه وتعلقا به، فسألاه يوما عن قوله تعالى: ﴿**وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ**﴾ (النساء:23). فأجاب الأستاذ بما قرّره أهل التفسير والحديث وأهل الأصول في الآية، فذكر أن الآية مثار نزاع كبير بين العلماء، ومحور الخلاف بينهم قوله تعالى: (وربائبكم اللاتي في حجوركم) والتي مع صلتها صفة للربائب، وبناء على هذا اختلفت آراؤهم، فمنهم من قال بتحقق مفهوم الصفة ومنهم من قال بعدم تحققه وعليه فالربيبة في حجر الزوج محرمة بالإجماع والربيبة البعيدة عن حجر الزوج فيها خلاف، فمن قال بتحقق المفهوم في الآية قال تحرم لأن الآية أفادت بمنطوقها تحريم الربيبة التي في حجر الزوج وأفادت بمفهومها تحليل الربيبة البعيدة عن حجر الزوج وهذا مذهب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ولم تكد هذه الفتوى تترامى إلى مسامع الفقهاء بزواوة حتى ثار أكثرهم وهاجوا وراحوا ينعتونه بما يحط من مكانته، ولم تمض إلا أيام قلائل حتى أصبح الأستاذ شغل الناس في جميع الأوساط، وصار الناس فريقين أتباع الأستاذ وهم قلة

ينعي على هؤلاء جهلهم بالإسلام الصحيح وانحرافهم عنه من حيث يعتقدون أنهم على جادته فقال:"إن رأس الفتن كلها ورأس الشرور بأسرها إسناد الأمر لغير أهله، وجهل المرء بنفسه، فيقول فيما لا يدريه، فبلايا الأمة جمعاء ما كانت ولن تكون إلا من اقتدائها بالجهلاء، وآفة الدين لا تكون إلا من أولئك البذلاخين الأنانيين الذين يضرونه من حيث يريدون أن ينفعوه، ويهدمونه من حيث يظنون أنهم يشيدونه، أخذوا قشورا من العلم فظنوها لبابا وغثًا من المسائل فظنوها ثمينا، ويجهلون أنهم يجهلون، فهم على حد قول القائل:

جهلت وما تدري بأنك جاهل *** ومن لي بأن تدري بأنك لا تدري

فهؤلاء مصيبة العلم، وداء الأديان، وعقبة التقدم، وأعداء العرفان، وسماسرة الأغراض، ورصاد الحادثات، وعبيد الأهواء وحلفاء التلونات، فهم ليسوا من العلم، في قليل ولا كثير، ولا من أهل الحجة والبرهان، لا في العير ولا في النفير..."[21].

وكان مع الأستاذ حين أصدر هذه الفتوى بالمعهد، معلم يقوم بتحفيظ القرآن الكريم وإلقاء الدروس الابتدائية على الطلبة، وكان يتظاهر له بالود والإعجاب والتأييد وهو في الحقيقة يضمر له الكراهية، فرأى أن يستفتي علماء الأزهر في القضية فأرسل إليهم باسم طلبة معهد إيلولة هذا السؤال الذي يقول فيه بعد الديباجة:

"أفتى رجل عندنا بأن التزوج بالربيبة التي ليست في حجر زوج أمها حلال، وادعى أن علماء الأزهر الشريف صرّحوا بذلك أمامه، وبناء على هذه الفتوى تزوج رجل ربيبته، فهل صحيح؟ نرجو بيان القول الفصل في هذه الحادثة فلكم الفضل... الإمضاء: طلبة العلم بمعهد سيدي عبد الرحمن اليلولي بالقطر الجزائري[22].

ولم يمض شهر حتى جاء الرد من علماء الأزهر على صفحات مجلة (الإسلام) المصرية في عددها الصادر بتاريخ شهر أوت سنة (1938م) بقلم الأستاذ محمود فتح الله[23]، وكان الرد جامعاً للمذاهب والأقوال التي اعتمدها الأستاذ الشرفاوي في فتواه، ومفحما لأولئك الذين كانوا ينتظرون من الأزهر الإفتاء بتحريم الربيبة مطلقاً والتشنيع بالرجل الذي أفتى بحلالها في مذهب علي.

– أن تكون في الحجر – وأن يكون الذي يريد التزوج بها قد دخل بالأم فلا تحرم بوجود أحد الشرطين...

فهذا ما أجبت به السائل عن معنى الآية المذكورة فإن قبل فهو ما أتمناه وإن ردّ عليّ فقد ردّقبلي على ألوف كل فرد منهم يقابل بالصفوف:

وابن اللبون إذا مالزّ في قرن ***لم يستطع صولة البزل القناعيس

ولما وصل هذا الجواب – أي فتواه بالربيبة – إلى علم جماعة من يبيح الربا المجمع على تحريمه، ومنع النساء من الإرث، ويبيح الطواف حول الأحجار، وربط العصائب على الأشجار تبركا، قامت قيامتهم لا غيره على الدين، وإنما ذلك لإنكاري عليهم ما هم عليه من تلك المفاسد ودعوتي الناس إلى عبادة الله تعالى والتمسك بكتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم"([25]).

فأنت ترى أن هذه المسألة تدور حول اعتبار المفهوم والتمسك بظاهر النص.

فالحنفية الذين لا يحتجون بالمفهوم – أي مفهوم المخالفة – يحرمون الربائب اللاتي في الحجور واللاتي لسن بالحجور لأن هذا القيد قد خرج مخرج الغالب فلا دلالة له، فيبقى لفظ الربائب على إطلاقه. والجمهور الذين يحتجون بمفهوم المخالفة يذهبون أيضا إلى أن القيد هناك لا مفهوم له كالحنفية.

وأما أهل الظاهر فيحرّمون الربائب اللاتي في الحجور أخذا بظاهر النص ويحلون الربائب اللواتي لسن في الحجور إما بالعموم في قوله تعالى: (وأحل لكم ما وراء ذلكم) أو بالتمسك بالبراءة الأصلية([26]).

من مقالاته في الصحف:

وللأستاذ الشرفاوي نشاط مرموق تجاوز حلقاته الدراسية في الأزهر بمصر وبالمعهد اليلولي بالجزائر وقد يتعذر استقصاء ما نشره في الصحافة المصرية والجزائرية لقلة المراجع([27]).

ولعل من أهم مقالاته والمرتبطة بالفقه والإفتاء مقالاته حول إثبات هلال رمضان بالطريقتين الشرعية والفلكية([28]) واختلاف المطالع، وقد ساق فيها مذاهب أهل العلم وناقشها بفكر حر، ونظر بصير وعمق في التحليل والتعليل، والاستنباط، والترجيح نشرها في (البصائر) سنة 1936م.

برؤية العدلين، أو بالجماعة المستفيضة،أو بكمال شعبان.

أما إثباته برؤية العدلين فعلى المشهور من المذهب خلافا لابن الماجشون القائل يكفي في ذلك رؤية العدل الواحد،وخلافا للأشهب القائل بكفاية العدل الواحد والمرأة،خلافا لابن مسلمة القائل بكفاية العدل الواحد وامرأتين. فكل من أخبره عدلان بالرؤية أو سمعهما يخبران غيره أو نقل إليه خبرهما بعدلين وجب عليه الصوم.فيثبت رمضان برؤية العدلين ولوكانت السماء مصحية وفي بلد كبير وهو قول مالك وأصحابه.قال ابن رشد: وهوظاهر المدونة.قال سحنون ترد شهادتهما إذا ادعيا الرؤية والسماء مصحية في بلد كبير.وقال ابن بشير:الخلاف لفظي لأن المراد من القول الأول أنهما رأياه في جهة لم ينظر إليها غيرهما،والمراد من الثاني أن الكل نظروا إلى صوب واحد وانفرد العدلان بالرؤية.فالقولان متفقان في المعنى.

ثم إذا صام الناس برؤية العدلين سواء كانت السماء مصحية أو كان بها علة، كان البلد صغيرا أو كبيرا، فبعد تمام الثلاثين من رؤيتهما، فإن كانت السماء مصحية ولم ير لغيرهما كذبا في شهادتهما، ولو شهدا بالرؤية بعد الثلاثين ردت شهادتهما أيضا لاتهامهما بترويج شهادتهما الأولى... وأما إثباته بالجماعة المستفيضة فهو أن يخبر برؤية الهلال عدد لا يمكن تواطؤهم على الكذب، كل واحد يخبر عن نفسه أنه رأى الهلال، ولا يشترط أن يكونوا كلهم ذكورا أحرارا عدولا. وقد وقع الخلاف في الخبر المستفيض، فمنهم من قال إنه المحصل للعلم أو الظن وإن لم يبلغ المخبرون عدد التواتر وهو المستفاد من ابن عبد السلام والتوضيح.والذي لابن عبد الحكم، أن الخبر المستفيض هو المحصل للعلم لحصوله ممن لا يمكن تواطؤهم على الكذب لبلوغهم حد التواتر.والأول هو الراجح، لأن الجمهور على التفرقة بين التواتر والاستفاضة.ومتى ثبتت رؤية الهلال بالعدلين أو بالجماعة المستفيضة عمّ الثبوت جميع البلاد القريبة أو البعيدة. ولا يراعى في ذلك مسافة قصر ولا اتفاق المطالع ولا اختلافها خلافا لعبد الملك ابن حبيب وابن عبد البر، القائلين إنما يعم الثبوت البلاد القريبة لا البعيدة جدا، وارتضى هذا ابن عرفة...

فلكل من بلغه الثبوت بنقل العدلين عن كل عدل، ولو كان العدلان الناقلان عن أحداهما هما الناقلان عن الآخر يجب عليه الصوم.ثم إن شرط التعدد في

الرؤية عندهم بعد الغروب، فكيف وجب الصوم على من لم تتحقق عندهم الرؤية في ذلك الوقت وقد يكون ذلك عندهم شروقاً أو زوالاً بل ذلك محال والشروع لا يوجب المستحيل.

وقد اختلف الفريق القائل باعتبار اختلاف المطالع إلى أقوال فقال بعضهم إن لكل بلد رؤيته وهذا مذهب عكرمة والقاسم وسالم وإسحاق وابن المبارك وبوّب له البخاري فقال: باب لكل بلد رؤيتهم -وقال بعضهم يجب الصيام في إقليم بلد الرؤية دون غيره- وقال البعض الآخر يجب في كل بلد لا يتصور خفاؤه عنهم بلا عارض. وقال الأخر على كل من في بلد يوافق بلد الرؤية في المطلع. وهذا هو الحق وهو الذي تشهد له الأدلة لأن الله تعالى لا يخاطب قوماً إلا بما يعرفونه مما هو عندهم، ولأن المدار في الحكم بوجوب الصيام على اتفاق المطالع وبعدمه على اختلافها بلا مدخل لقرب المسافة أو بعدها.

وإن كان كل قول من تلكم الأقوال المذكورة استدل صاحبه عليه بحديث كريب لأنه ورد في بلدين بينهما مسافة القصر، واختلاف الإقليم والبلد واختلاف المطالع، غير أن المؤيد بالدلائل النقلية والبراهين العقلية هو الأخير.

وحسب اختلاف المطالع باختلاف عروض البلاد وعرض البلد بعده عن خط الاستواء، فإن كان اختلاف العرض قليلا كان اختلاف المطالع يسيراً فلا تختلف رؤية الهلال وإن كان اختلاف العرض بين البلدين كثيراً اختلفت رؤية الهلال فيهما، وقد تختلف المطالع بين موضعين بسبب الارتفاع والانخفاض، كما حكي عن أبي عبد الله ابن أبي موسى الضرير أنه استفتاه رجل اسكندري أن الشمس تغرب بها أي بإسكندرية، ومن كان على منارتها يراها طالعة، فقال يحل لأهل البلد الفطر ولا يحل لمن على منارتها فالحاصل لكل قوم مطلعه ومغربه وزواله.

ثم إن معرفة مطلع الهلال يحتاج إلى خط كبير من علم الهيئة والحساب ولا يقال إن هذا فيه ميل إلى الحساب وهو غير معتمد في إثبات رمضان بدليل قوله صلى الله عليه وسلم (صوموا لرؤيته)[37]، وقوله: (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب)[38]، لأنا نقول ليس الحساب مغنياً عن الاعتبار في كل مكان وإنما يلغى إذا تجرد وحده لإثبات رمضان، وهنا ليس كذلك بل انضاف إلى الرؤية في بعض البلاد، فإذا الغي الحساب فكيف يصنع من في البلاد التي يستمر فيها ظهور الشمس شهراً، أو شهرين أو ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر إذا وافق رمضان شهراً

شهوراً كما تقدم في الظهور، فهل يمكن أن يقال في حقهم (صوموا لرؤيته) أو يقال فيهم: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة:186)، أو يمكن أن يقول أحد أنهم غير مكلفين بالصوم إذا وافق رمضان شهراً من تلك الشهور مع أن القمر يجتمع بالشمس في شهر مرة ويفارقها فإذا فارقها فهو أول الشهر فلا يمكن كل ذلك بل يقال في حق سكان تلك البلاد أنهم مكلفون بالتقدير بالحساب بالنظر إلى أقرب البلاد المعتدلة إليهم فلا يمكن أن يسقط رمضان عنهم ولا غيره من سائر العبادات فكما يجب عليهم الصيام شهراً واحداً وهو رمضان في الدورة السنوية كذلك تجب عليهم الصلوات الخمس في الدورة اليومية مع أنه لا فجر ولا زوال ولا بلوغ الظل مثله أو مثليه وإنما يكون ذلك بحسب ساعات أقرب البلاد المعتدلة إليهم.

وفاته: ظل الأستاذ الشرفاوي زهاء عشرة أعوام بالمعهد اليلولي يستنزف من عصارة قلبه، ومن سواد عينيه، ومن لباب بنيته، وما جعله مثار إعجاب الأقارب والأباعد حيث كان لا يعرف الراحة، ولا يقضي نهاره وجل ليله إلا مدرّساً، أو مفتياً، أو قارئاً، أو كاتباً، مما جعله يفقد بصره قبل وفاته بعامين تقريباً ولم تفده عملية جراحية أجريت له بالعاصمة، إلا قليلاً وكان يقول: فقدان الحياة أهون من فقدان البصر بالنسبة إلى العالم.

وإذا أضيفت هذه السنوات العشر إلى سنوات الأزهر وهي سبعة وعشرون ثم سنوات الدراسة قبل رحيله إلى مصر، كان العمر كله كفاحاً مضنياً، وجهاداً مرهقاً، ولابد أن يضعف الجسم، ويهن العظم، ومع هذا فموت الأستاذ الشرفاوي يكتنفه غموض على يد طبيب فرنسي وها هي قصة ذلك ملخصة:

كان الأستاذ يقضي عطلته الشتوية في المنزل كعادته في العطل: يقرأ ويكتب، ويستقبل زواره، وفي عشية يوم الاثنين 8 محرم 1364هـ/ 1945م أصابه برد ألزمه الفراش ولكنه رغم ذلك ظل على حيويته ونشاطه، وكأن لم تكن به علة، وفي مساء يوم الثلاثاء دخل عليه أخوه الشيخ باعزيز فوجده مستلقياً وبين يديه كتاب ولما نبأه بوعكته اقترح عليه أن يأتيه بالطبيب، ولكن الشيخ رفض لأنه

ونفض الغبار ويشملهم قول النبي ﷺ: « من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجوركم شيء »[43].

فاكتبوا رسائل علمية حول العلامة الرزقي الشرفاوي: فقيها، أصوليا، لغويا، مفسّرا... لتعرّفوا الأجيال بمآثره، وإخلاصه لدينه ووطنه وتمكنه في مختلف العلوم الدينية والدنيوية وأدائه الرسالة المنوطة به على الوجه المطلوب.

وأختم بكلمة رائعة جميلة للأستاذ الفاضل محمد الصالح الصديق تكتب بماء العيون في آخر كلامه على الشيخ الشرفاوي[44]: « وإذا كان الشيخ قد نسيه الناس في خضم أحداث الحياة، وانشغالهم عنه، وعن أمثاله (بالثقافة الغربية) وأهلها... فإن لأهل الثقافة الحقة أنساباً يتناصرون بها، ولأهل الأدب أرحاماً يتواصلون عليها ولأهل الوطنية الصادقة قلوباً وفيه ما تلبث أن تلتفت إلى من كان بالأمس يوقظها ويُذكي فيها القبس المقدس فتغنى بمآثره وتشيد بتاريخه الماجد الأغر، وتنشد في فخر واعتزاز: أولئك آبائي...

وبديهي أن الحقيقة الناصعة مهما علاها غبار النسيان، فإنها ستكشف يوما للعيان، والله تعالى أجل وأرأف من أن يخبت نوراً تاريخه عاطر، أو يخفى قمراً نوره ساطع...

وكم في الجزائر من مشاهير العلماء أمثال الأستاذ الشرفاوي طواهم النسيان فكأنهم ما عاشوا يوماً في هذه الحياة، وكأنهم ما جاهدوا في سبيل الجزائر، ولا عاشوا لها. أمثال العلامة المولود الزريبي والفلكي الشهير العلامة الشيخ المولود الحافظي وما أكثر أمثالهما ولكن الحقيقة التي لا ينبغي أن تعزب عنا هي أن الورود العطرة الفواحة تغطيها الحشائش والأعشاب ولكن أرجها يكشفها ويدل عليها يوماً.

هذا وإن هذه الصفحات عن العلامة الشرفاوي هي جهد المقل ونفثه المصدور وتحية وفاء وإكبار ». وصلى الله على نبينا محمد صلى الله عليه وآله وصحبه أجمعين.

مراجع البحث:

- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، الدكتور مصطفى الخن، رسالة دكتوراه في أصول الفقه من الجامعة الأزهرية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1424هـ/2003م.
- آراء ابن رجب الحنبلي الأصولية، جمعاً ودراسة، ماجستير في أصول الفقه، مسرج بن منيع بن مطلق

- أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة، الدكتور يحي بوعزيز، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1995م.
- أعلام من المغرب العربي، الأستاذ محمد الصالح الصديق، الجزء الأول، موفم للنشر والتوزيع، الجزائر 2000.
- أعلام من زواوزة إيقاون، أحمد ساحي.
- الأمثال لابن سلام، المكتبة الشاملة، الترقيم الآلي.
- تاريخ الجزائر الثقافي، الدكتور أبو القاسم سعد الله، (1830/ 1954، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1998م.
- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، الزيلعي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط2.
- الثقافة، مجلة تصدرها وزارة الإعلام والثقافة بالجزائر، السنة الرابعة، العدد (22)، رجب، شعبان 1394هـ/ أوت سبتمبر 1974م.
- الحاوي الكبير، أبو الحسن الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1994م، تحقيق علي معوّض وعادل عبد الموجود.
- الحركة الدينية والإصلاحية في منطقة القبائل، (1920–1945)، يسلي مقران، الأمل، 2006م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم، ط4، 1405هـ، الناشر دار الكتب العلمية، بيروت.
- رحمة الأمة في اختلاف الأئمة/ جامع لمسائل الخلاف والوفاق بين أئمة المذاهب الأربعة في جميع أبواب الفقه الإسلامي/ للقاضي صدر الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الصفدي، ضبط مسائله وحقق أقواله وشرح مصطلحاته ووضع فهارسه الدكتور عبد الكريم حامدي،دار البصائر، النشر والتوزيع ،الجزائر.
- سنن ابن ماجه، بن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار الفكر، بيروت.
- سنن أبي داود، أبو داود، الناشر دار الكتاب العربي.
-سنن البيهقي الكبرى، البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الناشر مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ/ 1994م.
- سنن الترمذي، الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر دار إحياء التراث العربي بيروت.
- سنن الدار قطني، الدار قطني، تحقيق السيد عبد الله الهاشمي يمانتي المدني 1386هـ/1966م، الناشر دار المعرفة، بيروت.
- سنن الدارمي، الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمولي خالد السبع العلمي، ط1، 1407هـ، الناشر دار الكتاب العربي بيروت.
- سنن النسائي الكبرى، النسائي، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري السيد كسروي حسين، ط1، 1411هـ/ 1991م، الناشر دار الكتب العلمية.
- شرح رياض الصالحين بشرح فضيلة محمد بن صالح العثيمين، طبعة مخرجة الأحاديث على كتب العلامة محمد ناصر الدين الألباني حققه وعلق عليه أبو سلسبيل محمد عبد الهادي، دار البدر، ط1، 1429هـ/ 2008م.
- شرح مشكل الآثار الطحاوي، المكتبة الشاملة الترقيم الآلي.
- شرح معاني الآثار، الطحاوي، تحقيق محمد زهري البخار، ط1، 1399هـ، الناشر دار الكتب العلمية بيروت.
- الشيخ الرزقي الشرفاوي، (حياة وآثار، شهادات ومواقف)، الأستاذ محمد الصالح الصديق، ط1، 1998م،

32 ــ انظر المسألة في: رحمة الأمة في اختلاف الأئمة ،القاضي صدر الدين الصفدي، ضبط مسائله وحقق أقواله وشرح مصطلحاته ووضع فهارسه الدكتور عبد الكريم حامدي (340/339/1).

33 ــ حكاه الماوردي وجها للشافعية.انظر: الحاوي الكبير ،الماوردي(409/3).

34 ــ اختاره الزيلعي من الحنفية.انظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق(316/1 وما بعدها).

35ــ نيل الأوطار، الشوكاني(268/4)،كتاب الصوم،باب الهلال إذا رآه أهل بلدة هل يلزم بقية البلاد الصوم؟رقم(1637)، قال: رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه،صحيح مسلم بشرح النووي(197/7)، والنسائي في سننه (105/4 ومابعدها)،وسنن ابي داود(540/1)،سنن الترمذي (68/3).

36- أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الصوم،باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا) رقم(1810)،674/2)،وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال،رقم(1081)(764/2).

37- سبق تخريجه.

38 - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (250/04)، وأبو داود في سننه (266/02)، والنسائي في سننه (139/04).

39- الشيخ الرزقي الشرفاوي، محمد الصالح الصديق (96/95/94) أعلام من المغرب العربي، الأستاذ محمد الصالح الصديق (277)، الأستاذ محمد الرزقي الشرفاوي، مقال للأستاذ محمد الصالح الصديق في مجلة الثقافة(22)، أعلام الفكر والثقافة في الجزائر المحروسة، الدكتور يحي بوعزيز (315/1).

40- وقد زرته أنا شخصيا مرارا واستفدت من مكتبته في إعداد رسالة الماجستير، ومنه أخذت كتاب (الشيخ الرزقي الشرفاوي- حياة وآثار الشهادات ومواقف)، للأستاذ الكبير المحترم أطال الله في عمره محمد الصالح الصديق، وقمت بتصويرها والاحتفاظ بها في مكتبتي، وقد استفدت كثيراً من هذا الكتاب في البحث وغيره.

41-الأستاذ محمد الرزقي الشرفاوي، محمد الصالح الصديق، مجلة الثقافة (22/21).

42- منهج الإمام الشوكاني في دفع التعارض بين الأدلة الشرعية من خلال – كتاب الحج- في كتابه نيل الأوطار، عامر بن عيسى اللهو (01).

43- أخرجه مسلم (1017).

44- الشيخ الرزقي الشرفاوي، الأستاذ محمد الصالح الصديق، (98/97).

حكم استعمال البصمة الوراثية لإثبات نسب (ابن الزنا)- برؤية مقاصدية -

أ/ نور الدين بولحية – جامعة باتنة-

يعتبر (حفظ النسل)، و(حفظ العرض) من أهم المقاصد الشرعية للدين، والتي اتفق الفقهاء على اعتبارها، وأوردوا من الأدلة النقلية والعقلية ما يجعلها من القضايا الأساسية التي لا يناقش فيها.

هذا من الناحية النظرية، أما من ناحية الواقع والتطبيق، فنرى اختلالا في تعميم تطبيق هذا المقصد، ذلك أنهم مع اتفاقهم على ضرورة حفظ الأنساب، وحرمة التبني، وحرمة الزنا لما يؤدي إليه من مفسدة اختلاط الأنساب، يتوقفون، أو يتوقف أكثرهم في إثبات نسب (ابن الزنا) أو (ابن اللعان) حتى لو أمكن التعرف على نسبيهما بالأدلة القطعية الثابتة التي لا يمكن الشك فيها.

وقد رأينا للأسف أن القوانين في البلاد الإسلامية اختارت هذا النهج الفقهي، وكأنه إجماع لا يحل الخروج عليه، وقد نشأ عن ذلك أن صارت المرأة وحدها من يتحمل مسؤولية آلاف من الذين لا يعرفون أسماء آبائهم، وصار المجتمع والدولة وحدهما يتحملان عبء النفقة على هؤلاء الأولاد غير المرغوب فيهم، بينما يبقى آباؤهم بمعزل عن ثمرة خطيئتهم، بل يفتي الفقهاء الذين طلبوا من المرأة أن تتحمل وحدها المسؤولية بوجوب الستر على هؤلاء الآباء المجرمين، ثم لا يتجرؤون ولو – مع حفظ الحرمة والستر – أن يفتي هؤلاء الآباء بوجوب كفالة أبنائهم المشردين، وحمايتهم مع أنهم أبناؤهم رضوا أم كرهوا.

انطلاقا من هذه الرؤية نحاول في هذا المقال أن نثبت بما نراه من أدلة نصية ومقاصدية وجوب استعمال كل الوسائل العلمية المتاحة لإثبات أنساب هؤلاء الأبناء المحرومين من أنسابهم، لنبني على ذلك أن يتحمل الآباء كل ما تتطلبه الأبوة من واجبات.

ونرى بعد هذا أن على أولياء الأمور أن يعدلوا من قوانين الأحوال الشخصية ما يحقق هذا المقصد الشرعي ليحمي المجتمع على الأقل من أخطر أثر من آثار الفاحشة، وهو إنتاج المشردين الذين لا ذنب لهم إلا أنهم ثمرة الخطيئة.